

## المدونة الكبرى

بعده إذا لم يكن ذكر حتى غابت الشمس وعليه لليوم الذي ترك فيه الحصة من الجمرة التي تلي المسجد الدم فإن لم يذكر الحصة التي نسي إلا بعد رمى يومين وذلك آخر أيام التشريق فذكر ذلك قبل أن تغيب الشمس أعاد رمى الحصة التي نسي وأعاد رمى الجمرتين الوسطى التي بعدها والعقبة لذلك اليوم وأعاد رمى يومه الذي هو فيه لأن عليه بقية من وقت الرمي في يومه ولا يعيد رمى اليوم الذي بينهما لأن وقت رميه قد مضى رسم فيمن رمى العقبة من أسفلها ورمى الجمرتين ومن رمى الحصيات كلها جميعا قلت لابن القاسم رأيت إن رمى جمره العقبة من فوقها قال قال مالك يرميها من أسفلها أحب إلي قال ابن القاسم وقال مالك وتفسير حديث القاسم بن محمد أنه كان يرمي جمره العقبة من حيث تيسر قال مالك معناها من أسفلها من حيث تيسر من أسفلها قال مالك وإن رماها من فوقها أجزاءه قلت أكان مالك يكبر مع كل حصة يرميها قال نعم قلت أكان مالك يقول يوالي بين الرمي حصة بعد حصة ولا ينتظر بين كل حصة شيئا قال نعم يرمي رميا يترى بعضه خلف بعض يكبر مع كل حصة تكبيرة قلت وإن رمى ولم يكبر مع كل حصة أجزئه الرمي قال ما سمعت من مالك فيه شيئا وهو مجزء عنه قلت فإن سبح مع كل حصة قال ما سمعت من مالك فيه شيئا والسنة التكبير قلت فمن أين يرمي الجمرتين في قول مالك قال يرمي الجمرتين جميعا من فوقها والعقبة من أسفلها عند مالك قلت رأيت إن رمى سبع حصيات جميعا في مرة واحدة قال قال مالك لا أرى ذلك يجزئه قلت فأى شيء عليه في قول مالك قال قال مالك يرمي ست حصيات بعد رميته هذه وتكون تلك الحصيات التي رماهن جميعا موضع حصة واحدة قلت رأيت إن نسي حصة من رمى الجمار الثلاث فلم يدر من أيتها ترك الحصة قال قال مالك مرة إنه يعيد على الأولى حصة